

قرار مجلس مدينة حلب رقم 211 لعام 2012

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب ،

بناءً على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /107/ تاريخ 23/8/2011،

-وعلى كتاب الاتحاد التعاوني السكني لمحافظة حلب رقم /415/ص تاريخ 1/6/2011.

-وعلى كتاب الاتحاد التعاوني السكني لمحافظة حلب رقم /150/ص تاريخ 27/2/2011.

-وعلى حاشية مديرية الشؤون الفنية - دائرة الدراسات المؤرخة في 11/4/2012 والمسطرة على طلب رئيس دائرة التخطيط

والإحصاء المالي تاريخ 13/3/2012 وبعد الاطلاع على تقرير اللجنة المشكلة بقرار الرئاسة رقم /3817/ تاريخ 9/10/2011 المتضمن ما

يلي:

بناءً على القرار رقم / 3817 / تاريخ 9 / 10 / 2011م والقاضي بتشكيل لجنة لتدقيق الأعمال المنفذة من قبل الاتحاد التعاوني

السكني في منطقة الجمعيات (بقعة منيان)

وبعد اطلاع اللجنة على كتاب الاتحاد رقم /415/ص تاريخ 1 / 6 / 2011م ودراسة الكشوف التابعة للمشاريع التي نفذت في البقعة

المذكورة ومطابقة التنفيذ مع الواقع والذي تبين للجنة فيه بأن ما يترتب على مجلس مدينة حلب نتيجة الأعمال الإجمالية

المنفذة في بقعة منيان / منطقة الجمعيات / من أعمال تعبيد وتزفيت وتسوية وصرف صحي وبلاط أرضية ومصافي مطرية

وإنارة وعليه تقترح اللجنة ما يلي :

1- الموافقة على ما ورد في التقرير المذكور أعلاه

2- الموافقة على عملية التقاص لكلفة المرافق العامة ولصالح الاتحاد التعاوني السكني بحلب والذي قام بتنفيذها في

مواقع لا تعود ملكيتها للاتحاد (وفق الجدول الموضح في التقرير) ويقع تنفيذها على عاتق مجلس المدينة والواقعة في

منطقة الجمعيات (بقعة منيان) والبالغ قيمتها / 59150000 / ل0س فقط تسع وخمسون مليون ومائة وخمسون ألف ليرة

سورية

3- يقع على عاتق الاتحاد التعاوني السكني بحلب صيانة الشوارع المنفذة والتي تحتاج إلى صيانة على نفقتين وخاصة حول

المعهد الفندقية والمركز الصحي حيث الشوارع مخربة بالكامل

4- يتم إجراء عملية التقاص مع الذمم المترتبة على الجمعيات التعاونية السكنية المعنية على أن يتم تنظيم جدول بأسماء

الجمعيات من قبل الاتحاد لقاء رسم تراخيص البناء وحسم المخالفات وقيمة الأراضي المخصصة

5- يقوم مجلس مدينة حلب شعبة الفرائض باتخاذ الإجراءات لعكس المبلغ المذكور أعلاه على من يلزم ممن آلت أو ستؤول إليها

ملكية المقاسم فيما بعد .

تابع قرار المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب رقم /211/-ص- /2/

- وعلى موافقة أعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (بالإجماع) في جلسته رقم /14/تاريخ 28/4/2012 م .

- يقرر ما يلي:

مادة 1- الموافقة على تصديق تقرير اللجنة المشكلة بموجب قرار المكتب التنفيذي رقم / 3817 / تاريخ 9/10/2011 المذكور أعلاه و المتضمن :

-إجراء عملية التقاص لكلفة المرافق العامة لصالح الاتحاد التعاوني السكني بحلب و التي قامت بتنفيذها في مواقع لا تعود ملكيتها للاتحاد و يقع تنفيذها على عاتق مجلس المدينة في منطقة الجمعيات (بقعة منيان) و البالغ قيمتها / 59150000 / ل.س فقط تسعة و خمسون مليون و مائة و خمسون ألفا ليرة سورية لا غير .

-يقع على عاتق الاتحاد التعاوني السكني بحلب صيانة الشوارع المنفذة و التي تحتاج إلى صيانة و علة نفقته .

-يتم اجراء عملية التقاص مع الذمم المترتبة على الجمعيات التعاونية السكنية المعنية على أن يتم تنظيم جدول بأعمال الجمعيات من قبل الاتحاد و لقاء رسوم تراخيص و البناء و حسم المخالفات و قيمة الأراضي المرخصة .

-يقوم مجلس مدينة حلب (شعبة الفرائض) باتخاذ الاجراءات لعكس المبلغ المذكور أعلاه على من يلزم من آلت أو ستؤول إليها ملكية المقاسم فيما بعد .

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب و يبلغ من يلزم لتنفيذه أصولاً.